الاستفهام ينافي التحقيق قوله الا في تقدمه حق العبارة ان يقال الا في التقديم لانه استثناء عن
وجوه الشبه ووجه الشبه يجب ان يكون مشتركا بين المشبه والمشبه به والقول برجع الضمير الى التكلم
بعيد قوله والاصل ان يتقدم كما مر في قوله والاصل ان يلي قوله الا ان يكون ظرفا استثناء مفرغ
والتقدير الا في تقدمه في كل حال من احوال الخبر الا اذا كان ظرفا ويجوز ان يكون استثناء من معنى
الكلام والحاصل ان اخبار هذه الحروف تخالف خبر المبتدا في جواز التقديم في الاوقات كلها الا
وقت كونه ظرفا قوله وذلك لتوسعهم الخ وذلك لان كل حادث لابد ان يكون في زمان او مكان فصار
الظرف مع الشيء كالقريب المحرم للشخص يدخل حيث لا يدخل غيره من الاجنبي واجري الجار والمجرور
مجراه لمناسبته للظرف اذ كل ظرف في التقدير جار ومجرور قوله خبر لا لنفي الجنس اذا دخلت على
النكرة وانما عملت عمل ان لانها شابهت ان في افادة المبالغة فان لا للمبالغة النفي وان لمبالغة الاثبات
فيكون من باب حمل النظير على النظير وقيل لان لا نقيض ان فيكون من باب حمل النقيض على النقيض قوله
انما عدل قال المصنف ليس تمثيل النحاة بلا رجل ظريف حسنا لان ظريف في الظاهر صفة اسم لا لان خبر لا
يحذف كثيرا والمثال ينبغي ان يكون ظاهرا فيما يمثل له وفي مثالنا لا يحتمل ظريف الا الخبر لان المضاف
المنفي بلا لا يوصف الا بمنصوب واعترض عليه بان ذلك مذهب جماعة منهم واما الاخرون فجوزوا
الرفع حملا على المحل كما في توابع اسم ان قوله على ما هو الظاهر انما قال ذلك لجواز ارتفاع صفة حملا على المحل
قوله لان الظرافة لا تتقيد بالظرف ونحوه من الحال بدون سماحة قوله لئلا يلزم الكذب وانما
لم يلزم لان المجموع خبر واحد حقيقة كقولك للابلق هذا ابيض اسود والحاصل نفي كون غلام
رجل جامعا للظرافة وكونه في الدار ان قلت جعل الخبر من هذا القبيل ليس الا اذا امتنع الاقتصار
على احدهما ولا يمتنع الاقتصار ههنا على ههنا قلنا امتناع الاقتصار على الاول كاف في ذلك قوله لدلالة النفي
عليه لان النفي يقتضي منفيا ولما لم يكن ههنا قرينة اختصاص حمل على امر شامل اولان النفي رفع الوجود
وفيه ان النفي المستفاد من لا رفع الوجود الرابطي سواء كان الظرف الوجود او غيره قوله اي لا يظهرون
الخبر قال الاندلسي لا ادري من اين هذا النقل والحق انه يجب اثباته اتفاقا اذا لم تقم قرينة قلنا
اذا قامت قرينة فعند بني تميم يجب الحذف وعند الحجازيين يجوز قوله او المراد الاصح هو الاول قوله
فيقولون معنى قولهم الخ فيكون ح لا من اسماء الافعال وزيفه المصنف بان اسم الفعل لم يكن
على مثل هذه الصيغة ولا يخفى ان نصب الاسم بعدها يدل ايضا على فساد هذا القول قوله ولعل
بنو تميم الخ وذلك لدخولها على القبيلتين الاسم والفعل قوله اي عمل ليس المفهوم من المثال او من قوله
المشبهتين بليس لان تشبيههما بليس يشعر بكونهما عاملتين عملها وبصحة اجراء احكامها عليهما
وذلك ان تقول الضمير راجع الى التشبيه الموجب لعمل ليس قوله قليل اذ على خلاف القياس قوله على
مورد السماع قال وهو الشعر قوله من صد قال قدس سره في الحاشية الصد والاعراض والبراح
الزوال والضمير في نيرانها للحرب اي من اعرض عن نيران الحرب فلا زوال لي عنها باعراض عنها قوله

اي لا ابراح لي

اي لا ابراح لي لقائل ان يقول ان لا ليست لنفي الجنس لكن لم لا يجوز ان يكون براح مبتدا لا يقال
يلزم عدم تخصيص المبتدا النكرة ولا حاجة لاسم لا الى التخصيص فانه كاسم ليس لانا نقول انه يجوز
ان يتخصص بتقديم الخبر فان لنا ان نقدر الخبر مقدما او بالعموم نحو ما احد خير منك ولا يخفى ان المعنى
على العموم قال الشيخ الرضي النكرة في سياق غير الموجب للعموم على الظاهر سواء كانت مع لا او ما او ليس
او مع الاستفهام او النهي وتحتمل ان يصرف عن الاستغراق بالقرينة فتقول لا رجل بل رجلان هذا اذا
ينتصب الاسم اما اذا انتصب او انفتح فانه نص في العموم فلا يقال لا رجل بل رجلان قوله ولا يجوز
ان يكون لنفي الجنس قال الشيخ الرضي الظاهر ان لا لا تعمل عمل ليس لا شاذا ولا قياسا ولم يوجد في كلامهم
خبر لا منصوبا كخبر ما فالاولى ان يقال لا في لا براح لنفي الجنس ويجوز فيما بعدها الرفع مع ترك
التكرار لكنه يشذ والتكرار انما يجب مع الفصل بينها وبين معمولها ومع المعرفة قوله والمراد بعلم
المفعولية علامة كون الاسم مفعولا اي من حيث انها علامة له فلا يبطل طرد التعريف بمسلمات في رأيت
مسلمات قوله او حكما كما في المشبه بالمفعول فان المشبه لشيء ملحق به ومن عداده قوله لصحة اطلاق صيغة
المفعول عليه اي لصحة اطلاق المفعول بالمعنى اللغوي عليه كما دل عليه الصيغة وذهب اليه جمهور النحاة
لقائل ان يقول ان المفعول المطلق لو كان مفعولا لفاعل الفعل المذكور كان مفعولا اما بعين ذلك
الفعل او بغيره ويتجه على الاول ان الفعل نسبة بين الفاعل والمفعول والنسبة لا يكون عين احد المنتسبين
وعلى الثاني ان المصدر ح يكون محلا لذلك الفعل فيكون مفعولا به لا مفعولا حقيقة وان لذلك الفعل
مصدرا اخر فيكون مفعولا لفعل اخر وهكذا فيلزم التسلسل وان فاعل الفعل المذكور قد يكون قابلا محضا
بالنسبة الى ذلك الفعل كما في مات موتا وطال الغلام طولا فالظاهر ان يقال انه ليس مفعولا بحسب اللغة
كما قال الفرا بل هو مفعول بحسب الاصطلاح وهو اسم قرن بفعل لفائدة فلم يسند اليه ذلك الفعل وتعلق به
تعلقا مخصوصا واما وصفه بكونه مطلقا فلتعريه عن القيود التي تقيد بها غيره من جنسه ولا يخفى
انه ح لا يظهر وجه التسمية ولا القيد بالقيود فالاولى ان نقول انا نختار الشق الاول ونقول ان المفعول
المطلق هو الحاصل بالمصدر لا المصدر نفسه وقد صرح السيد الشريف قدس سره في حواشي الرضي
بان اطلاق المصدر والفعل والاثر يعني المفعول المطلق بضرب من التجوز وعدم التمييز بين الاثر والفعل
والمصدر وصيغة المفعول ماخوذ من الفعل اللغوي الذي هو المصدر تاثيرا كان او تاثرا ولا يخفى بكونه
مفعولا الا انه حاصل بمصدر الفعل المذكور وقد يشير اليه الشارح قدس سره حيث يقول والمراد بفعل الفاعل
الخ قوله بخلاف المفاعيل الاربع حصر النحاة المفاعيل في خمسة وقال الشيخ الرضي يجوز ان يجعل الحال داخلة
في المفاعيل فيقال الحال مفعول معه قيد مضمونه اذ المجيء في جاء زيد راكبا فعل مع تبدل الركوب الذي هو
مضمون راكبا ويقال للمستثنى هو المفعول بشرط اخراجه وكانهم انما قصدوا التخفيف في التسمية انتهى ولا يبعد
ان يقال ان المفعول ما يتعلق به الفعل اولا وبالذات والحال ليست كذلك لان تعلقها به بواسطة انها مبينة
لهيئة فاعل او مفعول وكذا المستثنى لان تعلقه به بواسطة انه مخرج عن امر يقع معمولا اتفاقا ومن ههنا

يجعل الانواع

المفعول المطلق

Copyright @ King Saud University